
جلسة ١٢ من يناير سنة ٢٠١٦

()

الطعون أرقام ٤٠٨ لسنة ٢٠١٤ ، ١٠٣ لسنة ٢٠١٥

(٣-١) تمييز . حكم . غرفة البحرين لتسوية المنازعات . قانون .

(١) ميعاد الطعن في الأحكام النهائية الصادرة من غرفة البحرين لتسوية المنازعات . ثلاثين يوماً من تاريخ صدور الحكم او إعلانه . م ١٤ مرسوم بق رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن غرفة البحرين لتسوية المنازعات قبل تعديلها بالقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٤ .

(العون أرقام ٤٠٨ لسنة ٢٠١٤ ، ١٠٣ لسنة ٢٠١٥ - جلسة ١/١٢/٢٠١٦)

(٢) صدور الحكم المطعون فيه وجاهياً بالنسبة لجميع الطاعنين وفي ظل العمل بنص المادة ١٤ قبل تعديلها بالقانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٤ . إيداع لوائح الطعون الثلاثة لدى محمة التمييز بعد إنقضاء الموعد المحدد قانوناً . وجوب الحكم بعدم قبولها شكلاً .

(العون أرقام ٤٠٨ لسنة ٢٠١٤ ، ١٠٣ لسنة ٢٠١٥ - جلسة ١/١٢/٢٠١٦)

(٣) سريان القانون الجديد بأثر مباشر على الوقائع والمراكز القانونية التي تقع أو تتم بعد نفاذه . عدم سريانه بأثر رجعي على الوقائع السابقة عليه . الإستثناء . تقرر الأثر الرجعي بنص خاص .

(العون أرقام ٤٠٨ لسنة ٢٠١٤ ، ١٠٣ لسنة ٢٠١٥ - جلسة ١/١٢/٢٠١٦)
